

٣-الدافع الاقتصادي

فمن اهم الدوافع الاقتصادية للتبني الاسر العراقية القديمة لاسيما الفقيرة وغير المتمكنة اقتصاديا ، فلا شك في ان الأولاد ولاسيما الذكور كانوا يشكلون لاسرهم عونا ماديا^(١) . وهذا ما يعكسه المثل السومري (عندما تضاف يد الى يد فان بيت الانسان يبنى)^(٢) . وكان اصحاب الحرف يتبنون أولادا ويعلمونهم حرفتهم كي يمارسونها في المستقبل ويضمنون لذلك استمرار امتهان حرفهم ويحصلون على ايدي عاملة تساعدهم في اعمالهم اليومية ، وعمد البعض الآخر بارسال أولادهم المتبنين عند اصحاب الحرف لتعليمهم الحرف والمهن المربحة ليصبحوا عونا لهم في تزويدهم باسباب المعيشة في شيخوختهم^(٣) .

وكان بإمكان الأسرة ايضا ان تتبنى اكثر من طفل كما ورد في عقد من العصر البابلي القديم عن تبني طفلين في نفس الوقت^(٤) . ويذكر نص من نوزي بان (huitilla ابن warad-teia مقيم في الارض الملكية اعطى ابنه Naniia كابن (بالتبني) الى Tirwia وذلك لتعليمه مهنة (أي حرفة الشخص الذي تبناه) وهي حرفة الحياكة وان Tirwia كانت خادمة Enunamati فقد زوجت ابنها بالتبني Naniia وعلى Naniia وزوجته خدمتها مدة طويلة ما دامت على قيد الحياة وبعد وفاة Tirwia فان Naniia يصبح حرا مع زوجته ويذهبون حيثما يشاءان ، اما إذا فشلت Tirwia بالوفاء بوعداها و تعليمه مهنة الحياكة ، فمن حق الأب ان يسترجع ابنه^(٥) . فعلى المتبني ان يخدم متبنيه لمدة طويلة مادام متبنيه على قيد الحياة مقابل تعليمه (متبنيه) حرفة او مهنة تكون مصدر رزق له في المستقبل أي ان خدمة المتبني مقابل اجرة تعليمه الحرفة او المهنة .

(١) باقر وآخرون ، تاريخ العراق القديم ، بغداد ١٩٨٠ ، ج ٢ ، ص ٨١ .

(٢) Gordon ، SP, p271 , no2,138.

الفؤادي عبد الهادي، بحث في الامثال العراقية ، سومر ، مجلد ٢٩ ، ١٩٧٣ ، ص ٩٢ .

(٣) ينظر المادة (١٨٨-١٨٩) من قانون حمورابي . Driver Milles, Bl , vol,2 , p75

(٤) Cuq, op.cit., P.48; figulla, op., cit., P.6 , No.89 .

(٥) Lewy ، H : Gleanings from a new Volume of Nuzi texts, Orientalia, vol,10 1941, p.

وقد كان يحدث أحيانا ان يخفق أولئك الأولاد المتبنون في أداء واجباتهم والتزاماتهم تجاه متبنيهم فيلجأ الآخرون الى حرمانهم من الإرث ، إذ ورد في عقد من العصر البابلي القديم (بان إحدى السيدات قامت بتبني ابنة لها) لإعالتها في المستقبل) فإذا اخفقت الأبنة (بعد ذلك) في توفير الطعام والشراب لها ، يقوم القضاة باستدعاء كليهما الى معبد شمش العظيم في سبار ، وهناك حرمت الأبنة من الإرث واخذت (المرأة ، لوح التبني وحظمتة)^(٦).

وتستنتج الباحثة ثلما عقراوي^(٧) من مضمون المادتين (١٨٨ ، ١٨٩) من قانون حمورابي (ربما كان الحرفي تبني الطفل من دون ان يدفع لوالديه نقودا فالتعويض عن الطفل في هذه الحالة كان تعليمه المهنة او الحرفة التي يضمن بها عيشه ، ولذلك اعطى المشرع للولد - او ربما لوالده الحقيقي - الحق في نقض عقد التبني إذا لم يعلم الصانع الطفل صنعته واكتفى باعمال اخرى وجدت العادة ان يدفع المتبني الى والدي المتبني تعويضا ماديا حسب الاتفاق المبرم بالعقد) ، فقد جاء في عقد من العصر البابلي القديم ان (Ningal- مع Puzur-sad-Ninha و lamazi تبني ولدان هما Munanum و Abba وقد تعهد الوالدين بالتبني بتقديم نفقه شهرية وسنوية الى امهما لأعالتها)^(٨).

وكان التبني يمارس في منطقة نوزي (كركوك) كوسيلة للحصول على الثروة^(٩). أي التبني لغاية البيعة البيعة مع (Sale Adoption) اذ كانت الغاية الأساسية من هذا النوع من التبني هو الاحتيال على الدولة والقانون . فاذا اراد شخص ما نقل ملكية الأراضي التي تعود الى الدولة

⁽⁶⁾Johns , Op. Cit., P.167 .

^(٧) عقراوي : المصدر السابق ، ص ١١٩ .

⁽⁸⁾Figulla, op. Cit., p.6.

⁽⁹⁾parves, pierre , M. Commentory on Nuzi Real property ، JNES, vol.,6 , No2 , 1945, P.69. ff ; Al Rawi- farouk, N.H: studies in the Commevical life of an administrtive Area of Eastern Assyria in the fifteenth Century B.C. Based on published and Unpublished cuneiform texts, ph.D thesis, 1977, pp.263-297,p p.126-130,p p.162-165.

المنذري ، منذر عبد الملك ، نصوص ادارية وقضائية من تل الفخار (مدينة كروخاني) نصوص غير منشورة ، اطروحة ماجستير ، بغداد ، ١٩٩٩ ، ص ٣٩ وما بعدها .

حصراً والتي ممنوع بيعها حسب القوانين المتبعة في هذه المنطقة ، فالذي يريد شراء قطعة من الارض كان عليه ان يتفاوض مع صاحب الارض ويتم تثمينها ولكن البيع يتم على شكل تبني (أي تبني البائع لمشتري) . وسمى الباحثون هذا النوع من التبني (التبني الكاذب) (١٠) غاية اخرى من هذا التبني هو التخلص من دفع الضرائب المستحقة من عملية البيع .

وتشير الوثائق المسمارية الى ان تاجراً كبيراً يدعى (تخبب تلا) عاش في الفترة الآشورية الحديثة (٩١١-٦١٢ ق.م) احتال على القانون بامتلاك أراضي الدولة المقتطعة الى الجنود والأشخاص الذين يكفون بخدمة إجبارية ، وهي أراضي لا يمكن تغير صنفها او مالكتها الا بالوراثة لذلك فان قام بتبني هؤلاء الأشخاص باعداد كبيرة حتى يتمكن من ان يرثهم ومن ثم يأخذ أراضيهم بأثمان زهيدة . (١١)

اذ جاء نص من نوزي بان "ابناء Astar - testup وهم Hutiptesup و Hanakka قد تبني Attilammu ابن Nihirya و أعطياه حصته وهي ابنية في نوزي تقع في اسفل حقل urkiya جنوباً وفوق حقل Nallutani شمال شارع Uzandu-ner وبانتهاء الشارع تنتهي حدوده كانت هدية Nihirya الى الاخوين Hutiptesup و Hanakka تسعة immer من الحبوب واربعون منا من الرصاص وعشرون منا من البرونز بدلتان جديدتان ، فإذا ظهر مدع بهذه الأبنية فان على Hutiptesup و Hanakka ان يسويا القضايا الخاصة بهما ويعيها الى Nihirya وإذا ظهرت مساحة هذه الأبنية اكبر مما هو مذكور في الوصف فسوف لا يستقطع منها شئ ، وإذا كانت اصغر فسوف لا توسع وعلى Hutiptesup و Hanakka ان يتحملا ضريبة الاقتطاع ولا يتحملها Nihirya وكل من

(١٠) المنذري ، المصدر نفسه .

(١١) النجفي : حسن ، التجارة والقانون بدءاً في سومر ، ص ١٦٩-١٧٠؛ كونتيو ، جورج ، المصدر السابق ، ص ٣٨ ؛ التكريتي : سليم طه ، المجتمع العائلي الموسع والحكم الذاتي في ارافا (خلال القرنين الخامس عشر والرابع عشر ق . م) سومر ، مجلد ٣٠ ، ١٩٧٤ ، ص ٣١٣ ؛ بانكو فسكا : ١٩٥٧-١٩٦٠) " المجتمع العائلي الموسع والحكم الذاتي في ارباخا" ، العراق القديم ، ترجمة سليم طه التكريتي ، بغداد ، ١٩٧٦ ، ص ٣٦٥ وما بعدها .

ينقض العقد يدفع غرامة عشرة منان من الذهب ، كتب ذلك الرقيم بعد الاعلان عنه في بواية نوزي وشهد على ذلك اربعة شهور وكاتب" (١٢) .

وعلى المتبني ان يلتزم كما تعهد في العقد بمعاملة المتبني بالحسنى كابن طبيعي . مثلما ورد في عقد تبني من العصر الاشوري الوسيط (ان متبني الطفل يجب ان يعامله كأبن) (١٣) ، حتى في حالة انجابته وحصوله على أطفال اخرين في المستقبل .

وذكر في عقد تبني من سبار من عهد حمورابي (ان كاهنة مردوخ وزوجها تبنيا Samas-abili من امه شخامتي ابنة عشتار ... واتفقا على انه إذا انجب (الأبوان بالتبني) أي الكاهنة وزوجها أطفالا بعد ذلك فان الطفل المتبني Samas-abili سيبقى اخوهم الاكبر (١٤) . يشير العقد بان المتبني يكون الأبن البكر والاخ الاكبر لاختوته وانه له الحق الشرعي بالميراث عند وفاة أحد والديه بالتبني او كليهما .

كما ورد عقد تبني من العصر البابلي القديم (بان تبني Ani-abi ولدا يدعى warad-Nannar على الأب المتبني اعالته والانفاق عليه طوال حياته ، مع اعطائه مكانه (متميزة) بين أولاده الاخرين) . (١٥)

ومن الالتزامات الاخرى ضمان حقوق المتبني من تعهدات مالية خاصة . اذ ورد في عقد من العصر البابلي القديم (تبني ibassi-ilum وزوجته Ningal-rimeda كاهنه في معبد انا ... ولدا يدعى sin-bel-apli ابن Daggatum و imgur- sin ، وقد ضمننت حقوق الولد (المتبني) في العقد) ، كما ورد عقد اخر (بانه تم تبني بنت رقيقة (امة) تدعى istar-ummi-enisti من قبل ثلاثه اخوه ، لتتنفع امهم Tebe منها ، وقد تعهدت الام بتزويد البنت المتبناة بالطعام

(12)Speriser, E: New Kirkuk Documents Relating to family laws ، AASOR, vol. 10 , 1929, P.44, No .15.

(13)Driver and Miles, B1, vol,1, P.396 ; cuq, op. Cit, p.52

ينظر : احمد كامل ، المصدر السابق ، ص٤٢ ، ص٧١ .

(14)Schorr, op.cit, uabz-pr, P.21 urkurde 8.

(15)figulla, op. Cit, UETV, p.6 .

والكسوة طوال حياتها) (١٦). هنا نجد ان البنت قد تم عتقها بنظام التبني واصبحت ابنة للام بالتبني ،وقد فرض القانون عقوبات على المتبني، إذا ما قال للشخص المتبني (انت لست ابني) فهو في هذه الحالة يخسر ويدفع كافة التعويضات التي نص عليها العقد (١٧) . ويقابل ذلك فإذا ما انكر الأب المتبني ابويه بالتبني بقوله لهما (انت لست ابي ، انت لست امي) كان عليهما وسمه بعلامة العبودية وبيعه كعبد ، واعتقد الباحث (Mendelson) (١٨) بان المتبني لا يمتلك شيئاً مادياً عدا جسمه ولذلك يباع كعبد تعويضاً عن انتهاء رابطة التبني .

. كما جاء في عقد من عصر الملك ريم سين (١٨٢٢ - ١٧٦٣ ق. م)
"أن امرأة تبنت بنتاً صغيرة كوريثة لها فإذا ما قالت (البنت لامها) انت لست امي
فانها ستبيعها لقاء مبلغ من المال ، وإذا قالت (الام المتبنية) لابنتها : انت
لست ابنتي ، فانها ستخسر كل شيء تملكه) (١٩)

وجاء في أحد عقود التبني من العصر الاشوري الحديث انه على المتبني الا
يعامل البنت بالتبني معاملة سيئة وحالما تبلغ عليه ان يزوجه في الوقت
المناسب (٢٠).

(16) Ranke, op.cit , P.28;

تذكر القوانين والعقود انه في حالة نكران رابطة التبني وقول الأب لابيه (انت لست ابي) فعلى (الأب) ان يلحقه ويضع علامة العبودية عليه وبيعه وإذا قال لامه (انت لست امي) (فانهم يحلقوا نصف راسه ويقوده داخل المدينة (ليكون عبداً لغيره) ويتردد من البيت) ((Driver al Miles , Bl, vol, 2., p. 309. ؛ اسماعيل : خالد سالم ، نصوص مسمارية غير منشورة من العصر البابلي القديم ، منطقة ديالى ، تل حطاب ، اطروحة ماجستير ، ١٩٩٠ ، ص ٦٦ ؛ سعد سلمان ، المصدر السابق ، ص ٧٥ ، ص ٨١ ، ص ٩٠ ؛ منشور : مطلق منشور ، نصوص مسمارية غير منشورة من العهد البابلي القديم (منطقة ديالى ، تل حرميل) ، اطروحة ماجستير ، ١٩٩٧ ، ص ٥٧ ، ص ٧٩ .

(١٧) ورد في نصوص مدرسية من سلسلة ana ittisu (اذ قال الأب لابنه (انت لست ابني) فسوف يخسر البيت والجدار ، وإذا قالت الام لابنها (انت لست ابني) فسوف تخسر البيت والاثاث) .

Driver and Miles , Bl, vol, 2., p. 309.

(18) Mendelsohn , I : Slavery in the Ancient Near East New York , 1949 ., P.21

(19) Mendelsohn, op. Cit, p19-20.

(20) Ranke, op.cit , P. 27-28, No. 12 ; Driver and Milles, Bl, vol ,1. P. 223 .